Royaume du Maroc
Ministère de l'Intérieur
Wilaya de Tanger-Tétouan-Al Hoceima
Province de Larache
Commune de Ksar El Kébir
Division des Affaires Administrative
Service des Affaires du conseil, Com.Inf.

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
إقليم العرائش
جماعة القصر الكبير
قسم الشؤون الادارية
مصلحة شؤون المجلس ، ت . م

المملكة المغربية

المجلـــس الجماعـــي للقصـر الكـبير

محضر الدورة الاستثنائية

المنعقدة بتاريخ :18يوليوز 2024

عدد 19 /237

FAX:0539918174 / Téléphone : 0539919179-0539918138 (Commune de Ksar El Kébir) جماعة القصر الكبير
www.commune-ksarkebir.ma – email: infocukk@gmail.com

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة- تطوان - الحسيمة
إقليم العرائش
جماعة القصر الكبير

دورة : استثنائية
جلسة : علنية

على الساعة 10.30 صباحا من يوم الخميس 18 يوليوز 2024 انطلقت بقاعة الاجتماعات بالملحقة الإدارية الرابعة الترتيبات المتعلقة بعقد الدورة الاستثنائية بتاريخ 18 يوليوز 2024 وذلك بفتح سجل الحضور، وفي تمام الساعة 10.45 صباحا افتتحت الجلسة الوحيدة من الدورة الاستثنائية تحت رئاسة السيد محمد السيمو رئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير وبحضور السيد خالد عشوان باشا المدينة ممثلا للسيد عامل الإقليم.

العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس	35
عد الأعضاء المزاولين مهـــامهم	35
عدد الأعضاء الحاضرين	28
عدد الأعضاء المتغيبين بعذر	07
عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر	00
عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم	00
الأعضاء الحاضـــــــرون	28

السادة:	الصفة داخل المجلس
محمد السيمو	رئيس المجلس الجماعي
عبد الله المنصوري	النائب الأول للرئيس
سعيد القزدار	النائب الثاني للرئيس
حسن صيكوك	النائب الثالث للرئيس
محمد المجدوب	النائب الرابع للرئيس
صلاح الدين الحميدي	النائب الخامس للرئيس
غزلان الشعيبي	النائبة السادسة لرئيس
سعيدة بوعشة	النائبة السابعة للرئيس
يوسف الريسوني	كاتب المجلس
فاطمة القرقري	نائبة كاتب المجلس
العزيز الغرباوي	عضو مستشار
محمد الشريع	عضو مستشار
محمد العكال	عضو مستشار
محمد الزهري	عضو مستشار
سليمان لخضر	عضو مستشار
عبد السلام الزناكي	عضو مستشار
مصطفى الحاجي	عضو مستشار
فطيمة الزهراء حاتم	عضو مستشار
رشيدة الزياني	عضو مستشار
محمد ماجدي	عضو مستشار
امل طريبق	عضو مستشار
الهام ركع	عضو مستشار
حسن الحسناوي	عضو مستشار
خالد المودن	عضو مستشار
فاطمة برهون	عضو مستشار
أسماء البكوري	عضو مستشار
عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب	عضو مستشار
رشيد صبار	عضو مستشار

عدد الأعضاء المتغيبين بعذر :	**07**
زينب السيمو	**عضوة مستشارة**
فاطمة شعوان	**عضوة مستشارة**
رضوان النادي	**عضو مستشار**
حنان التمتام	**عضو مستشار**
احمد بكور	**عضو مستشار**
محمد يوفيق الشاوش	**عضو مستشار**
عبد السلام البياتي	**عضو مستشار**

عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر :	**00**

وحضر الجلسة باستدعاء من السيد الرئيس السادة:

عبد السلام الأشقم	**مدير مصالح الجماعة**
أحمد العثماني	**رئيس قسم الشؤون الإدارية**
يوسف التطواني	**رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلوميات**

كما حضرها من موظفي السلطة المحلية السادة:

مصطفى الشوية	**رئيس قسم الجماعات المحلية بالباشوية**

وبعد اكتمال النصاب القانوني شرع المجلس في دراسة نقط جدول أعمال الدورة المتعلقة بـ :

1. *الموافقة على الانضمام لمجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع".*
2. *الدراسة والموافقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع"*
3. *تعديل ميزانية السنة المالية 2024 لبرمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.*

بعد ذلك طالب السيد الرئيس بإعادة ترتيب نقط جدول أعمال الدورة و تقديم النقطة الثالثة وجعلها هي النقطة الأولى استنادا لمقتضيات المادة 26 من النظام الداخلي للمجلس، حيث تمت المصادقة عليها بالإجماع.

عدد الأعضاء الحاضرين: 22وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري –سعيد القزدار –حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - غزلان الشعيبي - سعيدة بوعشة–يوسف الريسوني –العزيز الغرباوي -- محمد العكال –محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكي– مصطفى الحاجي – فطيمة الزهراء حاتم – رشيدة الزياني- محمد ماجدي - أمل طريبق - حسن الحسناوي ––أسماء البكوري – عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

و أصبح جدول الأعمال كالتالي :

1.تعديل ميزانية السنة المالية 2024 لبرمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.
2.الموافقة على الانضمام لمجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع".
3.الدراسة والموافقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع ".

وبعد ذلك وتطبيقا للمادة 23من القانون الداخلي قام كاتب المجلس بتلاوة جدول أعمال الدورة ، وتطبيقا لمقتضيات المادة 264 من القانون التنظيمي للجماعات 113/14 ، قام السيد يوسف الريسوني باطلاع المجلس على كل الدعاوي القضائية المرفوعة ضد الجماعة ما بين الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 13يونيو 2024والدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ18يوليوز2024.حيث اوضح ان لا توجد دعاوي قضائية رفعت ضد الجماعة في هذه الفترة .

النقطة الأولى

1- تعديل ميزانية السنة المالية 2024 لبرمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.

في مستهل النقطة واعمالا للمادة 28 من القانون التنظيمي طرح السيد الرئيس مبدأ دراسة النقطة من عدمها على المجلس فصودق بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها على دراسة النقطة خلال الجلسة

عدد الأعضاء الحاضرين: 22

عدد الأصوات المعبر عنها :22

عدد الأعضاء الموافقين : 22

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري –سعيد القزدار –حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - غزلان الشعيبي - سعيدة بوعشة–يوسف الريسوني –العزيز الغرباوي -- محمد العكال –محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكي– مصطفى الحاجي – فطيمة الزهراء حاتم – رشيدة الزياني- محمد ماجدي - أمل طريبق -

عدد الأعضاء الرافضين : 04 وهم السادة : حسن الحسناوي ––أسماء البكوري – عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد .

بعد ذلك أعطيت الكلمة لرئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة لقراءة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة، و في إطار الإعداد لعقد الدورة الاستثنائية للمجلس الجماعي ليوم الخميس 18 يوليوز 2024، عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الاثنين 15 يوليوز 2024 على الساعة الحادية عشر صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة المتعلقة بـ :

1- الموافقة على الانضمام لمجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع".
2- الدراسة والموافقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع.
3- تعديل ميزانية السنة المالية 2024 لبرمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

عبد السلام الزناكي	نائب رئيس اللجنة
سعيد القزدار	عضو اللجنة
رشيد صبار	عضو اللجنة

ونظرا لتعذر اكتمال النصاب القانوني لانعقاد اللجنة، تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة واحدة، طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، و على الساعة الثانية عشر زوالا عقدت اللجنة اجتماعها وفق ما يلي :

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

عبد السلام الزناكي	نائب رئيس اللجنة
سعيد القزدار	عضو اللجنة
رشيد صبار	عضو اللجنة

و قد حضر هذا الاجتماع بصفة استشارية السادة :

سليمان لخضر	عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

عبد السلام الاشقم	مدير المصالح
يوسف التطواني	رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل المعلوميات
وسام أخريف	عن مصلحة شؤون المجلس والتواصل المعلوميات

افتتح السيد نائب رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب وقدم الشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعيا إياهم لإغناء النقاش ، كما ذكّر بالسياق العام الذي يأتي فيه إدراج هذه النقاط استعدادا لعقد الدورة الاستثنائية وفق مقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي للجماعات 113.14

كما قدم الإطار العام للنقط مشيرا لأهميتها .

بعد ذلك انتقلت اللجنة لدراسة النقطة الأولى المتعلقة بـ :
- تعديل ميزانية السنة المالية 2024 لبرمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.

بخصوص هذه النقطة تم التوضيح انه لم يتم إعداد مسودة التعديل بعد .وعليه أوصت اللجنة بإحالة هذه النقطة على انظار المجلس عملا بمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي .انتهى محضر اللجنة -

في بداية النقطة اعطيت الكلمة لرئيس قسم الشؤون المالية لتقديم توضيحات بخصوص النقطة .حيث تم التوضيح بكون تعديل ميزانية السنة المالية 2024 جاء بهدف برمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.

وذلك بعد الزيادة في حصة الضريبة على القيمة المضافة التي خصصتها وزارة الداخلية للجماعات الترابية . مع التوصية بتخصيص الاعتمادات في بعض الفصول بما فيها المتعلقة بتنزيل نتائج الحوار الاجتماعي ومصاريف الموظفين لتسوية الزيادة المرتقبة في الاجور ابتداء من فاتح يوليوز 2024.وكذا تنفيذ الاحكام القضائية الصادرة ضد الجماعة ومستحقات الانارة العمومية وغيرها

وعليه حيث تم التوضيح بكون الاعتمادات المضافة شملت مايلي :
-الرواتب والتعويضات القارة للموظفين الرسميين ومتلائهم
- مساهمات أرباب العمل في الصندوق المغربي للتقاعد
-مساهمات أرباب العمل في منظمات الاحتياط الاجتماعي
- مستحقات (استهلاك الإنارة العمومية)
- مصاريف تنفيذ الأحكام القضائية واتفاقات الصلح
بعد ذلك أوضح السيد الرئيس أن جماعة القصر الكبير كذلك سبقت وان تقدمت إلى وزارة الداخلية بطلب دعم إضافي لتعزيز مسار التنمية المحلية ومعالجة عدد من المتطلبات.
عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب:أوضح أن حصة الضريبة على القيمة المضافة المخصصة للجماعات الترابية تراعي التركيبة السكانية للمدن وحسب معايير محددة لوزارة الداخلية، ولا يمكن القول بكون هذه الحصة الإضافية جاءت بناء على مراسلة الرئيس .كما أن وزارة الداخلية فرضت على الجماعات أن يخصص هذا الدعم الإضافي في النفقات الإجبارية خاصة لتفعيل نتائج الحوار الاجتماعي مشيرا إلى أن حصة مهمة من هذه البرمجة خصصت لمستحقات الكهرباء وينبغي معالجة هذه الوضعية. ومن جهة أخرى طالب بفتح نقاش بخصوص مصاريف تنفيذ الأحكام القضائية .موضحا أن لدية دراية جيدة بخصوص الموضوع .وهناك أحكام قادمة ومؤسسة سوف ترهن ميزانية الجماعة مستقبلا وترهق ميزانيتها بمبالغ طائلة وكبيرة جدا بسب الاعتداء المادي على ملك الغير .

رشيد صبار :أوضح أن الدعم الذي خصصته وزارة الداخلية للجماعات الترابية جاء في إطار تنزيل نتائج الحوار الاجتماعي الذي تم توقيعه في ابريل 2024.وجميع الجماعات الترابية على الصعيد الوطني قد استفادت منه والاختلاف في حجم المبالغ الذي توصلت به الجماعات يختلف بحسب الكثافة السكانية وعدد الموظفين ومستحقاتهم .وبالتالي لا ينبغي القول بكون الرئيس تقدم بملتمسات كتابية إلى وزير الداخلية بخصوص الحصول على الدعم .وبخصوص توزيع الاعتمادات فقد أكد أنها مخصصة للنفقات الاجبارية .كما أوضح أن مبالغ مهمة خصصت لمستحقات الإنارة العمومية .وكذا تخصيص مبالغ مهمة من الاعتمادات لتنفيذ الأحكام القضائية. وكون تصرفات رئيس الجماعة بخصوص الاعتداء المادي سوف تعود سلبيا على مالية الجماعة.

مصطفى الحاجي : نوه بعملية ترشيد النفقات و كذلك بالتزام الجماعة بتسوية وضعية الموظفين وكونها من الجماعات السباقة إلى ذلك كما رحب بعملية تسوية مستحقات الإنارة العمومية .وبخصوص مصاريف تنفيذ الأحكام القضائية واتفاقات الصلح أوضح كذلك ان تهيئة الطريق الدائرية بين طريق تطفت في اتجاه طريق الكشاشرة يعتبر من بين أهم المشاريع الطرقية بالجماعة وساهمت بشكل فعال في تخفيف الغط على المدينة ويعتبر متنفس كبير للساكنة والجميع يرحب بذلك.

سعيد القزدار: في البداية نوه بعملية تنظيم عاشوارء سواء من حيث الاختيار المناسب للمكان وكذا دور السلطة وباشا المدينة في التنظيم والإشراف على العملية . كما نوه بعملية توزيع الاعتمادات وتخصيص تلك المبالغ للنفقات الاجبارية

كما طالب بتقديم توضيحات بخصوص تنفيذ الأحكام القضائية التي خصصت لها اعتمادات مالية مهمة، و طالب بتقديم توضيحات بخصوصها ونوعية وتاريخ هذه الأحكام

عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب : أوضح انه بالرجوع إلى دورات المجلس يلاحظ أن كاتب المجلس يقوم بسرد عدد من الدعاوي القضائية الجديدة التي ترفع ضد الجماعة مما يعكس تنامي هذه الدعاوي . وهذه مسالة عادية لكن المشكل المطروح من يتحمل مسؤولية ذلك .ومن يتحمل مسؤولية عدم احترام المقتضيات الدستورية واحترام مسطرة نزع الملكية أو اللجوء إلى مسطرة التراضي . وبالتالي ارتفاع دعاوي الاعتداء المادي على ملك الغير . موضحا أن الشارع القصري يطرح العديد من الأسئلة بخصوص الموضوع.ونحن نبحث عن المعلومة ونتواصل مع الملاك المعتدى عليهم وهذا من حق المعارضة .و أشار إلى أن مسالة الاعتداء المادي لا تهم فقط مشروع الطريق الدائري المحاذي لطريق تطفت فقط بل عدة مشاريع اخرى .وبالتالي ينبغي معالجة هذه الوضعية حتى لا يتم إغراق مالية الجماعة

رشيد صبار :أكد أن استفادة الموظفين تندرج ضمن توجهات الدولة وتنزيل مقتضيات الحوار الاجتماعي . مشيرا كذلك أن معظم الاعتمادات خصصت لتأدية مستحقات الكهرباء والديون المتراكمة في هذا الإطار وكذا مصاريف تنفيذ الأحكام القضائية

سليمان لخضر : تقدم بالشكر الجزيل للسيد عامل الاقليم ومدير الوكالة ورئيس المجلس الجماعي على تعاونهم البناء من اجل معالجة وضعية الديون التي كانت متراكمة لسنوات على الجماعة فيما يتعلق بمستحقات الإنارة العمومية ، معتبرا أن هذا انجاز مهم بفضل ترافع السيد الرئيس لدى الجهات المختصة والسعي للحصول على الدعم المالي لمعالجة مشكل الديون المتراكمة.

مصطفى الحاجي :أكد على أن الجماعة بذلت مجهودات كبيرة لانجاز الطريق الدائري مما يعود بالنفع العميم على المدينة .وبخصوص الأحكام القضائية المتعلقة بتعويض ملاكي الأرضي يجب أن تكون منصفة وتراعي المصلحة العامة ولا ترهق مالية الجماعة

سعيد القزدار : طالب بخصوص تنفيذ الأحكام القضائية بتقديم كافة التوضيحات المتعلقة بالموضوع.

عبد الله المنصوري : تساءل بخصوص تنفيذ الأحكام القضائية ومجمل ملفات نزع الملكية هل هدفه المنفعة العامة وتنمية المدينة أو الأمر يتعلق بمصلحة شخصية .مؤكدا أن تهيئة الطريق الدائرية طرحت حلا لمشكل كبير وعويص كانت تعاني منه المدينة وساهم بشكل فعال في تدعيم مسار التنمية المجالية .

و قد أكد على أن نية الجماعة نية حسنة وهناك حرص على تعويض ذوي الحقوق .ونحن كمسيري الشأن المحلي نسلك كافة مراحل التقاضي من مرحلة الابتدائي والاستئناف والنقض .وسوف ندافع عن حقوق الجماعة وحماية ماليتها والترافع لكي يتم صدور أحكام منصفة ومراعاة المصلحة العامة طبقا للقانون.

أمل طريبق : بدورها نوهت بعملية تنزيل الحوار الاجتماعي والسعي لتقعيد الدولة الاجتماعية .وبخصوص الدعاوي القضائية المرفوعة ضد الجماعة طالبت بالحد من تلك الدعاوي وتحاشي كل الأسباب المؤدية لذلك مع مراعاة مسطرة نزع الملكية وترسيخ منهجية التواصل والتشارك

السيد الرئيس : أوضح انه قبل تهيئة الطريق الدائري تم التواصل مع الساكنة والدعوة الى تحبيذ طريق التراضي وابداء حسن النية .علما ان اخراج الطريق الى حيز الوجود كانت تقتضية الضرورة والمصلحة العامة و عدد كبير من الساكنة استفادت من المشروع، واصبح متنفس للشيوخ والشباب والنساء ومختلف مكونات الساكنة .لكن هناك من يعاكس كل ذلك ويحرص على اللجوء لأسلوب التحريض ونشر المغالطات وتضخيم الأرقام والمبالغ المالية .علما بأن الجماعة قامت بحيازة أربعة هكتارات باربعون مليون سنتيم فقط .ولدينا حكم نهائي في الاستئناف بمائتي درهم للمتر المربع. أما الأحكام التي صدرت بمبالغ عالية فسوف يتم استئنافها طبقا للقانون .والأحكام التي نسعى لتنفيذها حاليا ترجع الى عهد المجالس السابقة . ونحن حريصون على تطبيق القانون وكذا حماية مالية الجماعة والسعي لتنزيل مجمل المشاريع التنموية على كافة المستويات .

وبالرجوع إلى طلب دعم إضافي من وزارة الداخلية قمنا برفع مراسلة إلى الجهات المعنية و بصفة خاصة راسلنا وزارة الداخلية بطريقة استباقية في إطار الترافع المستمر على مصالح الجماعة والنهوض بها على كافة المستويات وطلب دعم استثنائي .وحصة جماعة القصر الكبير من الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة ، مهمة مقارنة مع بعض الجماعات المجاورة و نحن كرئيس نثمن عاليا تجاوب كل الجهات معنا خدمة للصالح العام .

كما أكد أن الجماعة تتعامل بكل شفافية بخصوص الموضوع، والمراسلات واضحة في هذا الإطار ونحن نترافع دوما على مصالح الجماعة لدى الجهات المختصة قبل الحصول على دعم وزارة الداخلية الذي عممته على كافة الجماعات الترابية بالجماعة. ونحن فخورون بما تم إنجازه وسعداء بتصفية الديون مع الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء وهذا انجاز

تاريخي مهم. ولدينا مبالغ مخصصة لفاتورة الماء والكهرباء . وسوف نواصل إطلاق عدد من المشاريع التنموية خدمة للنهوض بالمدينة على كافة المستويات

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين

تفصيل التصويت

ميزانية التسيير

المداخيل	الموافقون	الرافضون	الممتنعون
المداخيل بصفة عامة 102.121.030.00	21	لا احد	05

المصاريف	الموافقون	الرافضون	الممتنعون
الباب 10الادارة العامة 49.519.304.50	22	لا احد	05
الباب 20مجال الشؤون الاجتماعية 1.860.000.00	22	لا احد	05
الباب 30مجال الشؤون التقنية 16.282.859.50	22	لا احد	05
الباب 50 مجال الدعم 31.052.066.00	22	لا احد	05
الباب 60مجال اندماج النتائج 3.406.800.00	22	لا احد	05

ميزانية التجهيز

المداخيل	الموافقون	الرافضون	الممتنعون
الباب 50 مجال دعم النتائج 3.406.800.00	22	لا احد	05

المصاريف	الموافقون	الرافضون	الممتنعون
الباب 10مجال الإدارة العامة 3.406.800.00	22	لا احد	05

التصويت على الميزانية برمتها

الموافقون	الرافضون	الممتنعون
22	لا احد	05

المملكة المغربية
وزارة الداخليـــــــة
ولاية جهة طنجة - تطوان الحسيمة
عمالـــــة اقليم العرائش
مجلس جماعة القصر الكبير
قسم الشؤون المالية
مصلحة الجبايات

مشـــــروع تعديلي ميزانيـــــة جماعـــــــة القصـــــــــر الكبيـــــــر لسنـــــــة 2024

الفصول	نـــــــوع المداخيـــــــل	المحصلة عن سنة 2021	المحصلة عن سنة 2022	المقبولة عن سنة 2024	المقترحـــــــة لسنة 2024
	البـــــاب 10 : مجال الشؤون العامة				
01.10.10.10/11	رسوم التصديق الامضاء والتأشير بالمطابق	251 000,00	239 000,00	260 000,00	260 000,00
01.10.10.30/31	رسوم الحالة المدنية	192 000,00	154 750,00	165 000,00	165 000,00
01.10.20.30/31	تأشير المقررات			100,00	100,00
01.10.20.30/32	تصديق نسخ الوثائق			100,00	100,00
01.10.20.30/33	مداخيل أخرى للتنظيم والتصميم		160,00	2 000,00	2 000,00
01.10.20.30/21	منتوج بيع كناش وسجل الحالة المدنية			100,00	100,00
01.10.30.30/23	منتوج بيع المطبوعات والمطبوعات وملفات المزايدة	160 540,00	113 900,00	120 000,00	120 000,00
01.10.30.30/24	منتوج بيع الحيوانات والأشياء المحجوزة	181 818,18		235 300,00	235 300,00
01.10.40.10/11	المتحصل من الاكتاء الخاصة والاستغلال المباشر للطرق والشرفات			1 000,00	1 000,00
01.10.40.10/12	الأتاوة المفروضة المطبوعة في التجزئات السكنية	18 181,82		29 230,00	29 230,00
01.10.40.30/31	الفائض من المداخيل المتعلقة بالمقاولة الذاتية	5 666,61	6 625,98	6 000,00	6 000,00
01.10.40.30/32	الرسوم المحصلة	154 455,00	260 288,00	200 000,00	200 000,00
01.10.40.30/33	المداخيل المحصلة بواسطة الآلات			100,00	100,00
01.10.40.30/34	منتوج الشراكة الناتجة عن عملية وضع الآلات السيارات			100,00	100,00
01.10.50.10/0	حصة من منتوج الضريبة على القيمة المضافة	61 112 507,00	61 106 964,00	60 806 970,00	69 928 000,00
	مجمـــــوع البـــــاب 10	62 076 168,61	61 881 687,98	61 826 000,00	70 947 030,00

الفصول	نـــــوع المداخيـــــل	المحصلة عن سنة 2021	المحصلة عن سنة 2022	المقبولة عن سنة 2024	المقترحـــــــة لسنة 2024
	الـبـــاب 20 : مجال الشؤون الاجتماعية				
01.20.20.20/21	حق الإنارة [illegible]			100,00	100,00
01.20.20.20/22	حق الإنارة [illegible]			100,00	100,00
01.20.20.10/31	[illegible]			100,00	100,00
01.20.20.10/33	[illegible]			100,00	100,00
01.20.10.30/36	[illegible]			100,00	100,00
01.20.10.30/37	[illegible]			100,00	100,00
01.20.20.10/11	[illegible]			100,00	100,00
01.20.20.10/11	[illegible]		1 993,85	1 000,00	1 000,00
01.20.20.20/21	[illegible]			100,00	100,00
01.20.20.20/22	[illegible]	140 400,00	140 400,00	100,00	100,00
	مجمـــوع البـــــاب 20	140 400,00	142 393,85	1 900,00	1 900,00
	البـــاب 30 : مجال الشؤون التقنية				
01.30.10.10/11	ضريبة المكلس	25 019,76	9 273,69	20 000,00	20 000,00
01.30.10.10/12	ضريبة المساهمة العقارية على الأملاك المخصصة لتجزئة السكن	115 836,17	41 194,07	70 000,00	70 000,00
01.30.10.10/14	الضريبة على الأراضي المجزوءة غير المبنية	5 103 497,47	4 288 522,55	5 000 000,00	5 000 000,00
01.30.10.10/15	الضريبة على صافيات البناء	2 282 810,00	1 733 860,00	2 000 000,00	2 000 000,00
01.30.10.10/16	الضريبة على صافيات تجزئة الأراضي	245 621,16	228 897,74	180 000,00	180 000,00
01.30.10.10/18	رسم السكن	66 010,06	59 213,04	70 000,00	70 000,00
01.30.10.10/19	[illegible]	6 350 676,90	6 899 691,97	7 400 000,00	7 400 000,00
01.30.10.20/22	الرسم المعروض على [illegible]	493 284,00	323 890,00	400 000,00	400 000,00
01.30.10.20/23	[illegible]	38 028,00	82 740,00	70 000,00	70 000,00
01.30.10.20/25	[illegible]			100,00	100,00
01.30.20.10/11	الرسم المفروض على [illegible]		108 013,97	100 000,00	100 000,00
01.30.20.20/21	[illegible]			100,00	100,00
01.30.20.30/31	[illegible]	244 700,00	216 200,00	200 000,00	200 000,00
01.30.20.30/32	[illegible]			100,00	100,00
01.30.20.30/35	[illegible]			100,00	100,00
	مجمـــوع البـــــاب 30	14 965 483,52	13 991 497,03	15 510 400,00	15 510 400,00

الفصول	نـــــوع المداخيـــــل	المحصلة عن سنة 2021	المحصلة عن سنة 2022	المقبولة عن سنة 2024	المقترحـــــــة لسنة 2024
	البـــاب 40 : مجال الشؤون الاقتصادية				
01.40.10.10/11	الضريبة على مداخن بيع المشروبات	191 170,39	603 795,47	455 000,00	455 000,00
01.40.10.10/16	ضريبة الاشهار	35 562,02	18 401,37	25 000,00	25 000,00
01.40.10.10/17	ضريبة الاشهار على الأسواق العمومية			100,00	100,00
01.40.10.10/18	الضريبة الثابتة	503 531,40	538 267,20	500 000,00	500 000,00
01.40.10.10/19	الرسوم المتعددة			100,00	100,00
01.40.10.10/25	الرسم الجهوي	3 224 361,01	2 208 064,60	3 100 000,00	3 100 000,00
01.40.10.20/22	واجبات أسواق الجملة			100,00	100,00
01.40.10.20/23	واجبات الوقوف والدخول في الأسواق الأسبوعية			100,00	100,00
01.40.10.20/24	واجبات متوحدة بواجبات أخرى للبيع العمومي	34 865,00	97 480,00	200 000,00	200 000,00
01.40.10.20/26	مقابيح كراء محلات تجارية أو مخصصة لمزاولة نشاط مهني	1 161 039,00	2 472 914,00	1 500 000,00	1 500 000,00
01.40.10.20/27	مقابيح إيجار الأسواق المغطاة	400 200,00	800 400,00	1 000 000,00	1 000 000,00
01.40.10.20/29	مقابيح استغلال الأراضي			100,00	100,00
01.40.10.30/31	مقابيح كراء محلات تجارية ومختلف الأكرية	61 128,00	58 408,60	60 000,00	60 000,00
01.40.10.20/32	استغلال طرق وساحات			360 000,00	360 000,00
01.40.10.30/36	مقابيح وخدمات مختلفة			100,00	100,00
01.40.10.20/37	الرسم المفروض على استغلال الأملاك الجماعية العامة مؤقتا	855 700,77	1 453 765,28	1 400 000,00	1 400 000,00
01.40.10.20/38	الرسم المفروض على استغلال الأملاك الجماعية العامة بمقتضيات	336 923,63	512 887,67	500 000,00	500 000,00
01.40.10.30/34	الرسم المفروض على الحجز العام الفتح الاستثنائي	3 330,00	16 720,00	20 000,00	20 000,00
01.40.10.30/35	رسوم استغلال الأسواق	44 268,00	54 209,00	50 000,00	50 000,00
01.40.10.30/36	الرسوم المتعددة			200 000,00	200 000,00
01.40.10.30/37	الرسم المفروض على الإعلانات	23 644,50	28 770,00	25 000,00	25 000,00
01.40.10.30/38	حقوق التصدير			100,00	100,00
01.40.10.30/39	الرسم المفروض على مداخيل وكلاء البيع بالعمولة للخمر والفواكه	3 113 084,15	3 920 410,48	4 000 000,00	4 000 000,00
01.40.10.30/40	الرسم المفروض على مداخيل وكلاء البيع بالعمولة بأسواق الجملة			100,00	100,00
01.40.10.30/41	الرسم المفروض على أسواق الجملة		30 742,00	20 000,00	20 000,00
01.40.10.30/42	مقابيح الموازين العمومية وحريرة الموازين والمكاييل	179 563,00	129 270,00	150 000,00	150 000,00
01.40.10.30/43	مقابيح استغلال مصلحة الميزلة			100,00	100,00
01.40.10.30/45	الرسم المفروض على الخمس لصالح الأسواق			100,00	100,00
01.40.20.10/11	الرسم الثابت المفروض على استغلال رخص سيارات الأجرة	4 850,30	2 933,50	20 000,00	20 000,00
01.40.20.10/19	الرسم على النقل العمومي للمسافرين	158 535,60	218 974,80	230 000,00	230 000,00
01.40.20.20/21	حق الانتظار في النقل العمومي			100,00	100,00
01.40.20.20/22	حق الانتظار في النقل العمومي	42 688,00	47 336,00	45 000,00	45 000,00
01.40.20.20/23	حق الانتظار في نقل الأسماك			100,00	100,00
01.40.20.20/24	حق انتظار سيارات وأماكن الوقوف			100,00	100,00
01.40.20.30/31	مقابيح المحطة الطرقية			100,00	100,00
01.40.20.30/32	مقابيح محطات وقوف القراجات والسيارات			100,00	100,00
01.40.20.30/33	واجبات الوقوف المتأتية عن الممرات المخصصة للنقل	82 486,00	116 623,00	100 000,00	100 000,00
01.40.20.30/34	نقل الخمور			100,00	100,00
	مجمـــوع البـــــاب 40	**10 456 930,77**	**13 330 372,97**	**13 961 600,00**	**13 961 600,00**
	البـــاب 50 : مجال الدعم				
01.50.10.10	مقتسم حقوق الأسعار المسودة بالخزينة	974 604,08	1 008 069,89	1 000 000,00	1 000 000,00
01.50.40.20	تكاليف موحدة			100,00	100,00
01.50.40.40	مداخيل مختلفة	1 089 288,68	409 135,27	700 000,00	700 000,00
	مجمـــوع البـــــاب 50	**2 063 892,76**	**1 417 205,16**	**1 700 100,00**	**1 700 100,00**
	مجمـــوع ميزانية التسييـــر :	**89 702 875,66**	**90 763 156,99**	**93 000 000,00**	**102 121 030,00**

مداخيـــــل التجهيـــــز

الباب 50

نـــــوع المداخيـــــل	المقبولة عن سنة 2024	المقترحة لسنة 2024
فائض مداخيل الجزء الأول من الميزانية	3 406 800,00	3 406 800,00

الحسابات الخصوصيـــــة :

نوع الحسابات الخصوصيـــــة	المقبولة عن سنة 2024	المقترحة لسنة 2024
الضريبة الزائدة عن الذبح	250 000,00	250 000,00
اصلاح حواشي الطرق	400 000,00	400 000,00
أشغال ربط نتيجة ايصال الماء و الكهرباء	100 000,00	100 000,00
استهلاك الكهرباء	11 000 000,00	14 582 859,50
استهلاك الماء	1 200 000,00	1 200 000,00
المجمـــــوع	12 950 000,00	16 532 859,50

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
إقليم العرائش
الجماعة الترابية القصر الكبير
قسم الشؤون المصلحة الحسابات و الصفقات

مشروع تعديل ميزانية التسيير لسنة 2024 **الجزء الأول : المصاريف**

الفصل					تعريفه	المقبول لسنة 2024	التعديل المقترح لسنة 2024	ملاحظات
السطر	مشروع/ عملية	برنامج	فصل	باب				
11	10	10	10	10	تعويضات للرئيس و لذوي الحق من المستشارين	487 200,00	487 200,00	
12	10	10	10	10	مصاريف نقل الرئيس و المستشارين داخل المملكة	1 000,00	1 000,00	
14	10	10	10	10	مصاريف تنقل الرئيس و المستشارين داخل المملكة	100 000,00	100 000,00	
16	10	10	10	10	مصاريف تأمين الأعضاء	51 000,00	51 000,00	
21	20	10	10	10	شراء عتاد صغير للتزيين	300 000,00	300 000,00	
22	20	10	10	10	اكتراء عتاد الحفلات	50 000,00	50 000,00	
23	20	10	10	10	شراء التحف الفنية و الهدايا لتسليم الجوائز	30 000,00	30 000,00	
24	20	10	10	10	مصاريف الإقامة و الإطعام و الاستقبال	150 000,00	150 000,00	
25	20	10	10	10	مصاريف النشاط الثقافي و الفني	200 000,00	200 000,00	
51	50	10	10	10	اشتراك في الجرائد الرسمية والجرائد والمجلات	2 000,00	2 000,00	
11	10	20	20	10	الرواتب و التعويضات القارة للموظفين الرسميين و مثلانهم	30 850 000,00	32 137 300,00	
14	10	20	20	10	اجور الأعوان العرضيين	500 000,00	500 000,00	
21	20	20	20	10	تعويضات عن الأشغال الإضافية	460 000,00	460 000,00	
22	20	20	20	10	تعويضات عن الصندوق	1 000,00	1 000,00	
24	20	20	20	10	التعويضات عن الأشغال الشاقة و الموسخة	1 645 000,00	1 645 000,00	
26	20	20	20	10	تعويضات عن المسؤولية	330 000,00	330 000,00	
31	30	20	20	10	مساهمة أرباب العمل في الصندوق المغربي للتقاعد	4 192 000,00	4 372 222,00	
32	30	20	20	10	المساهمات في النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد	60 000,00	60 000,00	
33	30	20	20	10	المساهمات في منظمات الاحتياط الاجتماعي	720 000,00	752 182,50	
34	30	20	20	10	التعويض عن الولادة	3 000,00	3 000,00	
35	30	20	20	10	تأمين الموظفين والأعوان	250 000,00	250 000,00	
38	30	20	20	10	لباس الأعوان المستخدمين	150 000,00	150 000,00	
41	40	20	20	10	مصاريف التنقل داخل المملكة	450 000,00	450 000,00	
11	10	30	30	10	اكتراء بنايات إدارية	467 000,00	467 000,00	
21	20	30	30	10	الصيانة والمحافظة على البنايات الإدارية	235 000,00	235 000,00	
23	20	30	30	10	الصيانة والإصلاح الإعتيادي للعتاد المعلوماتي	150 000,00	150 000,00	

31	30	30	30	10	لوازم المكتب ,مواد الطباعة,اوراق, ومطبوعات	300 000,00	300 000,00		
32	30	30	30	10	لوازم العتاد التقني والمعلوماتي	200 000,00	200 000,00		
41	40	30	30	10	شراء الوقود والزيوت	650 000,00	650 000,00		
42	40	30	30	10	قطع الغيار والإطارات المطاطية للسيارات والاليات	200 000,00	200 000,00		
43	40	30	30	10	صيانة وإصلاح السيارات والاليات	200 000,00	200 000,00		
44	40	30	30	10	مصارف تامين السيارات والاليات	200 000,00	200 000,00		
51	50	30	30	10	شراء المواد الخام من المقالع	50 000,00	50 000,00		
52	50	30	30	10	شراء الاسمنت والإرصفة والزليج	50 000,00	50 000,00		
56	50	30	30	10	شراء الصباغة	200 000,00	200 000,00		
57	50	30	30	10	شراء اللوازم الصحية ومواد الترصيص	20 000,00	20 000,00		
60	50	30	30	10	شراءالجير	10 000,00	10 000,00		
84	80	30	30	10	أتعاب	107 000,00	107 000,00		
86	80	30	30	10	مصاريف تهييء لوائح أجور الموظفين من طرف مؤسسات أخرى	100 000,00	100 000,00		
90	90	30	30	10	مصاريف مختلفة للخدمات الرقمية	50 000,00	50 000,00		
91	90	30	30	10	مستحقات استهلاك الكهرباء	800 000,00	800 000,00		
94	90	30	30	10	زسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	300 000,00	300 000,00		
95	90	30	30	10	رسوم بريدية ومصاريف المراسلات	10 000,00	10 000,00		
96	90	30	30	10	التامين عن الحريق وعن المسؤولية المدنية	10 000,00	10 000,00		
97	90	30	30	10	إعلانات، إدراجات ومصاريف النشر	100 000,00	100 000,00		
11	10	40	40	10	فوائد القروض الممنوحة من ص,ت,ج,	2 436 900,00	2 436 900,00		
21	20	40	40	10	فوائد التأخير	191 500,00	191 500,00		
					مجموع الباب 10 : الإدارة العامة	**49 519 304,50**	**48 019 600,00**		
12	10	10	10	20	إعانات مقدمة للمؤسسات الخيرية العمومية	20 000,00	20 000,00		
22	20	10	10	20	هبات ومعونات لصالح المحتاجين	200 000,00	200 000,00		
34	30	10	10	20	مصاريف الختانة	200 000,00	200 000,00		
11	10	20	20	20	إعانات للجمعيات الرياضية	200 000,00	200 000,00		
12	10	20	20	20	إعانات للفرق الرياضية	940 000,00	940 000,00		
12	10	30	30	20	شراء المواد للوقاية الصحية للمكاتب البلدية الصحية و المراكز الإستشفائية والمستوصفات	20 000,00	20 000,00		
13	10	30	30	20	شراء مواد إبادة الفئران	10 000,00	10 000,00		
14	10	30	30	20	شراء المبيدات للطفيليات والحشرات	40 000,00	40 000,00		
21	20	30	30	20	شراء مواد التلقيح	200 000,00	200 000,00		
14	10	80	80	20	تسفير الكتب والسجلات المختلفة	30 000,00	30 000,00		
					مجموع الباب 20 : مجال الشؤون الاجتماعية	**1 860 000,00**	**1 860 000,00**		
30	20	10	10	30	صيانة منشآت الإنارة العمومية	500 000,00	500 000,00		
21	20	20	20	30	المستحقات (الانارة العمومية)	14 582 859,50	11 000 000,00		
11	10	30	30	30	المستحقات (الماء)	1 200 000,00	1 200 000,00		

	16 282 859,50	**12 700 000,00**	**مجموع الباب 30 : مجال الشؤون التقنية**					
	93 600,00	93 600,00	سداد للخواص	50	10	10	10	11
	6 178 466,00	2 140 000,00	مصاريف تنفيذ الأحكام القضائية واتفاقات الصلح	50	10	10	20	21
	60 000,00	60 000,00	صوائر المسطرة و إقامة الدعاوي	50	10	10	20	23
	10 000,00	10 000,00	مصاريف تأمين شسيمي المداخيل	50	10	10	30	31
	500 000,00	500 000,00	دفعات لفائدة مؤسسة التعاون بين الجماعات:"واد المخازن"	50	40	40	50	51
	23 700 000,00	23 700 000,00	دفعات لفائدة الشركات الخاصة نظير الخدمات التي تسديها للجماعات الترابية	50	40	40	60	61
	10 000,00	10 000,00	مدفوع لفائدة الجمعية المغربية لرؤساء مجالس الجماعات	50	40	40	60	69
	500 000,00	500 000,00	دفعات للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء (RADEEL)	50	40	40	60	70
	31 052 066,00	**27 013 600,00**	**مجموع الباب 50 : مجال الدعم**					
	3 406 800,00	3 406 800,00	دفعات الفائض للجزء الثاني من الميزانية	60	10	10	10	10
	3 406 800,00	**3 406 800,00**	**مجموع الباب 60 : مجال اندماج النتائج**					
	102 121 030,00	**93 000 000,00**	**مجموع مصاريف التسيير**					

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
إقليم العرائش
الجماعة الترابية القصر الكبير
ق.ش.م/مصلحة الحسابات و الصفقات

الجـــزء الثانـــي: المصاريـــــف

السطر	الفصـــــل				تعريفـــــــه	المقبول لسنة 2024	ملاحظات
	مشروع/ عملية	برنامج	فصل	باب			
11	10	40	40	10	سداد اصل القرض الممنوح من طرف ص.ت.ج.	3 406 800,00	بـــدون تغييـــر
					مجمـــوع الجـزء الثـــاني	**3 406 800,00**	

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
إقليم العرائش
الجماعة الترابية القصر الكبير
قسم شؤون مصلحة الحسابات و الصفقات

الحسابات الخصوصية لسنة 2024

التعريف	المقبول لسنة 2024	المقترح لسنة 2024	ملاحظات
الضريبة الزائدة عن الذبح	250 000,00	250 000,00	
اصلاح حواشي الطرق	400 000,00	400 000,00	
اشغال الربط نتيجة ايصال الماء والكهرباء	100 000,00	100 000,00	
استهلاك الكهرباء	11 000 000,00	14 582 859,50	
استهلاك الماء	1 200 000,00	1 200 000,00	
المجموع	**12 950 000,00**	**16 532 859,50**	

مقرر عدد 250 / 2112 بتاريخ : 18 يوليوز 2024

تعديل ميزانية السنة المالية 2024 لبرمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 18/ 2024/07.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.

وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية السنة المالية 2024 لبرمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 27

عدد الأصوات المعبر عنها :22

عدد الأعضاء الموافقين : 22

وهم السادة : ـ محمد السيمو ـ عبد الله المنصوري –سعيد القزدار –حسن صيكوك –محمد المجدوب ـ صلاح الدين الحميدي ـ غزلان الشعيبي ـ سعيدة بوعشة–يوسف الريسوني – فاطمة القرقري ـ العزيز الغرباوي ـ محمد الشريع – محمد العكال – محمد الزهري ـ سليمان لخضر ـ عبد السلام الزناكي– مصطفى الحاجي – فطيمة الزهراء حاثم – رشيدة الزياني ـ محمد ماجدي ـ أمل طريبق ـ الهام الركع ـ

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد .

عدد الأعضاء الممتنعين : 05 وهم السادة : حسن الحسناوي — فاطمة برهون ـ أسماء البكوري – عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب ـ رشيد صبار .

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية السنة المالية 2024 لبرمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.

تفصيل التصويت

ميزانية التسيير

المداخيل	الموافقون	الرافضون	الممتنعون
المداخيل بصفة عامة	21	لا احد	05

المصاريف	الموافقون	الرافضون	الممتنعون
الباب 10الادارة العامة 49.519.304.50	22	لا احد	05
الباب 20مجال الشؤون الاجتماعية 1.860.000.00	22	لا احد	05
الباب 30مجال الشؤون التقنية 16.282.859.50	22	لا احد	05
الباب 50 مجال الدعم 31.052.066.00	22	لا احد	05
الباب 60مجال اندماج النتائج 3.406.800.00	22	لا احد	05

ميزانية التجهيز

المداخيل	الموافقون	الرافضون	الممتنعون
الباب 50 مجال دعم النتائج 3.406.800.00	22	لا احد	05
المصاريف	**الموافقون**	**الرافضون**	**الممتنعون**
الباب 10مجال الإدارة العامة 3.406.800.00	22	لا احد	05

التصويت على الميزانية برمتها

الموافقون	الرافضون	الممتنعون
22	لا احد	05

رئيس المجلس الجماعي
محمد السيمو

المملكة المغربية
الرئاسة
جماعة القصر الكبير

كاتب المجلس
يوسف الريسوني

النقطة الثانية
2- الموافقة على الانضمام لمجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع"

في بداية النقطة انسحب رئيس المجلس الجماعي السيد محمد السيمو من أشغال جلسة الدورة وكلف السيد عبد الله المنصوري النائب الأول للرئيس بترأس أشغال الدورة باعتباره رئيس الجلسة .

بعد ذلك أعطيت الكلمة لرئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة لقراءة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة، و في إطار الإعداد لعقد الدورة الاستثنائية للمجلس الجماعي ليوم الخميس 18 يوليوز 2024، عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الاثنين 15 يوليوز 2024 على الساعة الحادية عشر صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة المتعلقة بـ :

1- الموافقة على الانضمام لمجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع".
2- الدراسة والموافقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع ".
3- تعديل ميزانية السنة المالية 2024 لبرمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

عبد السلام الزناكي	نائب رئيس اللجنة
سعيد القزدار	عضو اللجنة
رشيد صبار	عضو اللجنة

ونظرا لتعذر اكتمال النصاب القانوني لانعقاد اللجنة، تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة واحدة، طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، و على الساعة الثانية عشر زوالا عقدت اللجنة اجتماعها وفق ما يلي :

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

عبد السلام الزناكي	نائب رئيس اللجنة
سعيد القزدار	عضو اللجنة
رشيد صبار	عضو اللجنة

و قد حضر هذا الاجتماع بصفة اسشتارية السادة :

سيلمان لخضر	عضو مسشتار

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

عبد السلام الاشقم	مدير المصالح
يوسف التطواني	رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل المعلوميات
وسام أخريف	عن مصلحة شؤون المجلس والتواصل المعلوميات

افتتح السيد نائب رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب وقدم الشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعيا إياهم لإغناء النقاش ، كما ذكّر بالسياق العام الذي يأتي فيه إدراج هذه النقاط استعدادا لعقد الدورة الاستثنائية وفق مقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي للجماعات 113.14

كما قدم الإطار العام للنقط مشيرا لأهميتها .

بعد ذلك انتقلت اللجنة لدراسة النقطة الأولى المتعلقة بـ :

1- الموافقة على الانضمام لمجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع

في بداية النقطة أعطيت توضيحات بخصوص النقطة من خلال الإشارة الى كون هذه النقطة تندرج في اطار انخراط الجماعات الترابية في الورش الكبير المتعلق بإصلاح قطاع توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل . وعلى اثر صدور القانون رقم 83.21المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات. وكون احداث مجموعة الجماعات الترابية سيساهم في الرفع من فعالية تدبير مرافق الماء والكهرباء وترسيخ حكامة تدبير المرافق الحيوية من اجل تحقيق العدالة المجالية

أعضاء اللجنة ثمنوا هذه النقطة مع المصادقة عليها .—انتهى محضر اللجنة –

بعد ذلك فتح السيد رئيس الجلسة باب المداخلات

عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب : أوضح أن موضوع تدبير الماء والكهرباء والتطهير في غاية الأهمية وكون الدولة تولي لهذا الموضوع كامل الأهمية خاصة مع الاجهاد المائي الذي تعيشه بلادنا والسعي للبحث عن الأمن الطاقي والأمن المائي وفق وسائل وتدابير جديدة . واعتبر الانضمام إلى المجموعة الترابية للتوزيع مهم لكن ينبغي التمعن جيدا في القانون رقم 83.21المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.وكون القطاع يسير نحو الخوصصة وفق مقتضيات المادة الثالثة من هذا القانون .طالب بفتح نقاش عميق حول الموضوع خاصة وانه سوف يتم تفويت ممتلكات الوكالة إلى الشركة المحدثة الجديدة وتساءل هل بإمكان الجماعة أن تجابه هذه الشركة الجهوية .مؤكدا أن هناك تطمينات لوزارة الداخلية وبكون مساهمة الدولة لن تقل عن عشرة في المائة من رأس مال الشركة ، لكن التحديات المستقبيلة مطروحة بقوة وعلاقتنا مع الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء ارحم بكثير من الشركات الخاصة ونموذج ذلك شركة امانديس

صلاح الدين الحميدي : أوضح أن هذا المشروع يندرج ضمن سياسة الجهوية الموسعة وينبغي أن يتم تنزيل إحداث الشركة الجهوية المكلفة بتدبير الماء والكهرباء والتطهير السائل بما يراعي ظروف ساكنة الجماعات الترابية والقدرة الشرائية للمواطن .

رشيد صبار : أوضح أن هذا المشروع سوف يتم تنزيله في سنة 2027 ونحن مع الجهوية الموسعة وجميع التدابير المتعلقة بالموضوع .لكنه تساءل عن ماهو أثر ذلك على المواطن و مدى المس بمكتسبات المواطن ، كما أورد غلى أنه ينبغي التنبيه على السياسات المستقبلية . وفي هذا الإطار تمت الإشارة إلى تجربة تفويت التطهير السائل وما نجم عنه من ارتفاع تكاليف الربط بشبكة التطهير السائل .وكون خوصصة القطاع له تداعيات خطيرة مع تقليص مؤسسة مناديب الجماعات وتقليص دورها لفائدة القطاع الخاص .

سليمان لخضر : أوضح على أن التوجه الحالي هو تنزيل الجهوية الموسعة واسترجاع عدد من القطاعات المهمة والإستراتيجية من يد القطاع الأجنبي و وضعه تحت سيادة الدولة .ووضع اليد على المؤسسات والشركات الوطنية . أوضح أن هناك إيجابيات وسلبيات وتدبير الماء والكهرباء يجب تدبيره بأياد مغربية والأرباح يجب ان تبقى في المغرب.

.أشر إلى أنه لدينا ثقة في تدبير وزارة الداخلية و هناك عدد من الأسئلة بخصوص كيفية تنزيل هذا المشروع وكيفية انتخاب مناديب الجماعات الترابية التي سوف تمثل الجماعات في هذه الشركة مطالبا بالمزيد من الوضوح في الموضوع.

عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب : أكد مجددا على آن هذا الموضوع كان محل نقاش عميق على مستوى مؤسسات الدولة وداخل الأحزاب منذ سنة 2023 وطالب بالتعمق في القانون رقم 83.21 وكوننا نتجه نحو الخوصصة والمادة الثالثة من القانون الواضحة جدا .لكن هذا القطاع استراتيجي ولا يجب إن يخضع لقانون العرض والطلب لان الأمر يتعلق بالماء والكهرباء .ومن جهة أخرى لا يمكن أن نساوي بين الدخل الفردي للمواطن في طنجة و مثيله في القصر الكبير .أكد على أن هناك تطمينات لوزير الداخلية لكن قانون رقم 83.21هو من سيؤطر الموضوع مستقبلا ابتداء من سنة 2027

رشيد صبار : تساءل عن دور مناديب الجماعة في مجموعة الجماعات الترابية مشيرا إلى غياب تقارير مرفوعة للمجلس .ومن جهة أخرى أوضح أن تفويت القطاع للشركة الجهوية ستكون لها مخاطر في المستقبل، على سبيل المثال أن هناك فرق كبير بين فاتورة الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمدينة القصر الكبير وفاتورة شركة امانديس الباهظة الثمن بمدن أخرى ،ذلك ما سيمثل مسا بالقدرة الشرائية للمواطن القصري مستقبلا، كما نبه إلى خطورة ذلك و اعتبر أن هذا المشروع سوف يؤثر على السلم الاجتماعي للمدينة .

محمد المجدوب : أوضح أن هذا المشروع فعلا يندرج ضمن الجهوية الموسعة، لكنه طالب بتقديم مختلف التوضيحات المتعلقة بتنزيل شركة التوزيع الخاصة بالماء والكهرباء والتطهير السائل مع استعراض السلبيات والايجابيات .

سليمان لخضر : أوضح على أن هذا مشروع استراتيجي يدخل ضمن الجهوية الموسعة و يستجيب للرؤية الملكية لتدبير القطاعات الاستراتيجية و له من الأثر الإيجابي سيما وان هذا المشروع يهدف بالأساس إلى تدبير القطاع بكفاءات مغربية وعدم الاعتماد على الاستثمارات الأجنبية في قطاع تدبير الماء والكهرباء والتطهير السائل. و يؤكد على أن هناك ثقة كاملة في هذا المشروع الهام والمستقبلي .فقط يبقى التساؤل المطروح حول كيفية انتداب مناديب الجماعات الترابية وصلاحية هؤلاء المناديب في الترافع على الجماعات مطالبا بمجمل التوضيحات المتعلقة بالموضوع والتدقيق في دور المناديب واختيار رئيس الشركة ومكونات المجلس المسير للشركة .وبخصوص تقارير مناديب الجماعة حاليا فهي موجودة ومستعدة للمحاسبة وتقديم مجمل المعطيات المتعلقة بترافعها على الساكنة لدى الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء

رئيس الجلسة : أكد على أن هذا المشروع يندرج طبعا ضمن الجهوية الموسعة واللاتمركز .مضيفا أن هناك عدة إشكاليات مطروحة خاصة وان التوجهات العامة للدولة تسير نحو خوصصة عدد من القطاعات وهذا توجه دولي شامل .وليس هذا الأمر بالجديد خاصة وان هناك تجربة امانديس وليديك ..وبخصوص مناديب الجماعات الترابية فيعول عليهم للترافع على المطالب الاجتماعية للمواطن .

بعد ذلك طرح السيد رئيس الجلسة النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين .

مقرر عدد 251 / 2113 بتاريخ : 18 يوليوز 2024

الموافقة على الانضمام لمجموعة الجماعات الترابية - طنجة- تطوان- الحسيمة للتوزيع

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 18/ 2024/07.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.

وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالموافقة على الانضمام لمجموعة الجماعات الترابية- طنجة- تطوان- الحسيمة للتوزيع-

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 25

عدد الأصوات المعبر عنها :19

عدد الأعضاء الموافقين : 19

وهم السادة : عبد الله المنصوري –سعيد القزدار –حسن صيكوك –محمد المجدوب- صلاح الدين الحميدي- غزلان الشعيبي- سعيدة بوعشة–يوسف الريسوني – فاطمة القرقري- العزيز الغرياوي- محمد الشريع -محمد الزهري- سليمان لخضر- عبد السلام الزناكي– فطيمة الزهراء حاثم – رشيدة الزياني- محمد ماجدي- أمل طريبق - الهام الركع-

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد .

عدد الأعضاء الممتنعين : 06 وهم السادة : حسن الحسناوي خالد المودن- فاطمة برهون – أسماء البكوري – عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالموافقة على الانضمام لمجموعة الجماعات الترابية- طنجة- تطوان- الحسيمة للتوزيع.

رئيس الجلسة
عبد الله المنصوري

كاتب المجلس
يوسف الريسوني

النقطة الثالثة
3-الدراسة والموافقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع "

في بداية النقطة أعطيت الكلمة لرئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة لتلاوة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة، و في إطار الإعداد لعقد الدورة الاستثنائية للمجلس الجماعي ليوم الخميس 18 يوليوز 2024، عقدت اللجنة اجتماعا لها يوم الاثنين 15 يوليوز 2024 على الساعة الحادية عشر صباحا بمقر الجماعة لدراسة النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة المتعلقة بـ :

1- الموافقة على الانضمام لمجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع".
2- الدراسة والموافقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع
3- تعديل ميزانية السنة المالية 2024 لبرمجة الاعتماد الإضافي من الضريبة على القيمة المضافة.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

عبد السلام الزناكي	نائب رئيس اللجنة
سعيد القزدار	عضو اللجنة
رشيد صبار	عضو اللجنة

ونظرا لتعذر اكتمال النصاب القانوني لانعقاد اللجنة، تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة واحدة، طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي، و على الساعة الثانية عشر زوالا عقدت اللجنة اجتماعها وفق ما يلي :

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

عبد السلام الزناكي	نائب رئيس اللجنة
سعيد القزدار	عضو اللجنة
رشيد صبار	عضو اللجنة

و قد حضر هذا الاجتماع بصفة استشارية السادة :

سيلمان لخضر	عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

عبد السلام الاشقم	مدير المصالح
يوسف التطواني	رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل المعلوميات
وسام أخريف	عن مصلحة شؤون المجلس والتواصل المعلوميات

افتتح السيد نائب رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب وقدم الشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة داعيا إياهم لإغناء النقاش ، كما ذكّر بالسياق العام الذي يأتي فيه إدراج هذه النقاط استعدادا لعقد الدورة الاستثنائية وفق مقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي للجماعات 113.14

كما قدم الإطار العام للنقط مشيرا لأهميتها .

بعد ذلك انتقلت اللجنة الى النقطة التالية

2- الدراسة والموافقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع

أعضاء اللجنة استعرضوا مجمل مضامين الاتفاقية مؤكدين أهمية الانخراط في هذا الورش الاستراتيجي التنموي الهام.كما طالبوا بضرورة التدقيق في عملية انتخاب مناديب الجماعات ومراعاة تمثيلية التركيبة السكانية للجماعات.

بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة –انتهى محضر اللجنة –

المملكة المغربية

جهة طنجة-تطوان-الحسيمة

اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "طنجة-تطوان-الحسيمة للتوزيع"

2024

بين الجماعات والعمالات والأقاليم التابعة لجهة **طنجة-تطوان-الحسيمة** التالية:

- جماعة طنجة، جماعة أصيلة، جماعة اكزناية، جماعة المنزلة، جماعة دار الشاوي، جماعة حجر النحل، جماعة العوامة، جماعة سبت الزينات، جماعة حد الغربية، جماعة أقواس بريش، جماعة سيدي اليمني، جماعة الساحل الشمالي:
- جماعة تطوان، جماعة واد لو، جماعة الخروب، جماعة زينات، جماعة بني يدر، جماعة بني حرشن، جماعة السحتريين، جماعة الملاليين، جماعة سوق القديم، جماعة عين الحصن، جماعة صدينة، جماعة أزلا، جماعة بغاغزة، جماعة جبل لحبيب، جماعة دار بني قريش، جماعة الزيتون، جماعة بني سعيد، جماعة زاوية سيدي قاسم، جماعة بني ليت، جماعة الحمراء، جماعة أولا علي منصور، جماعة الواد:
- جماعة الحسيمة، جماعة أمزورن، جماعة بني بوعياش، جماعة اجدير، جماعة تارجيست، جماعة عبد الغاية السواحل، جماعة اساكن، جماعة كتامة، جماعة تمساوت، جماعة مولاي احمد الشريف، جماعة تاغزوت، جماعة بني بوشيبت، جماعة ايت يوسف وعلي، جماعة لوطا، جماعة امرابطن، جماعة اربعاء تاوريرت، جماعة شقران، جماعة النكور، جماعة نفروين، جماعةازمورن، جماعة ايت قمرة، جماعة الرواضي، جماعة بني حذيفة، جماعة بني عبدالله، جماعة زاوية سيدي عبدالقادر، جماعة سيدي بوتميم، جماعة زرقت، جماعة بني بشير، جماعة بني عمارت، جماعة سيدي بوزينب، جماعة بني بونصار، جماعة بني احمد اموكزن، جماعة بني بوفراح، جماعة اسنادة، جماعة بني جميل مسطاسة، جماعة بني جميل مكمسولين:
- جماعة العرائش، جماعة القصر الكبير، جماعة العوامرة، جماعة زوادة، جماعة قصر ابجير، جماعة تطفت، جماعة بوجديان، جماعة سوق القلة، جماعة بني عروس، جماعة عياشة، جماعة تزرورت، جماعة بني غرفط، جماعة زعرورة، جماعة الساحل، جماعة ربصانة الشمالية، جماعة ربصانة الجنوبية، جماعة سوق الطلبة، جماعة السواكن، جماعة أولاد اوشيح:
- جماعة شفشاون، جماعة باب برد، جماعة أونان، جماعة تمورت، جماعة بني أحمد الشرقية، جماعة بني أحمد الغربية، جماعة واد الملحة، جماعة المنصورة، جماعة أمتار، جماعة منبوة، جماعة ووزكان، جماعة بني رزين، جماعة بني سميح، جماعة باب تازة، جماعة بني دركول، جماعة بني صالح، جماعة فيفي، جماعة بني فعلوم، جماعة الدردارة، جماعة تنقوب، جماعة لغدير، جماعة بني سلمان، جماعة بني منصور، جماعة بني بوزرة، جماعة سطيحة، جماعة تزكان، جماعة تاسيفت، جماعة تلمبوط:

- جماعة وزان، جماعة بني كلة، جماعة سيدي رضوان، جماعة ونانة، جماعة سيدي بوصبر، جماعة سيدي أحمد الشريف، جماعة لمجاعرة، جماعة ازغيرة، جماعة تروال، جماعة زومي، جماعة قلعة بوقرة، جماعة مقريصات، جماعة عين بيضاء، جماعة ابريكشة، جماعة اسجن، جماعة امزفورن، جماعة مصمودة؛
- جماعة المضيق، جماعة الفنيدق، جماعة مرتيل، جماعة عليين، جماعة بليونش؛
- جماعة البحراويين، جماعة القصر الصغير، جماعة ملوسة، جماعة جوامعة، جماعة القصر المجاز، جماعة أنجرة، جماعة تغرامت؛

ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس مجلسها، والمشار إليها مجتمعة في الاتفاقية ب "**الجماعات**"؛

- **عمالات و أقاليم** طنجة-أصيلة، تطوان، الحسيمة، العرائش، شفشاون، وزان، المضيق-الفنيدق، الفحص أنجرة؛
- ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس مجلسها، والمشار إليها بعده مجتمعة ب "**العمالات والأقاليم**"؛

يشار إلى **الجماعات** وإلى **العمالات والأقاليم** مجتمعة في هذه الاتفاقية ب "**الأطراف**"

ديباجة

في إطار انخراط الجماعات الترابية عموما، والجماعات على وجه الخصوص في ورش إصلاح قطاع توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وعلى إثر صدور القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، بادرت الجماعات الواقعة بجهة **طنجة-تطوان-الحسيمة**، بشراكة مع العمالات والأقاليم التابعة لنفس الجهة، اعتبارا لاختصاصاتها في ميدان التوزيع وكذا في ميدان تنمية المناطق القروية، إلى توحيد جهودها وتنسيقها من أجل الرفع من فعالية تدبير مرافق التوزيع، وتعميم خدماتها على المواطنين بمختلف مناطق الجهة، وترسيخ حكامة تدبير المرافق المذكورة.

وفي هذا الإطار، فإن توحيد مدار تدبير هذه المرافق على مستوى جهوي، وكذا تعاضد الموارد والمساهمات على نفس المستوى يعتبر شرطا أساسيا لإنجاح هذا الورش الاستراتيجي الهام، ومواجهة مختلف التحديات التي أصبح يطرحها القطاع على ضوء الإشكاليات المتعلقة بالموارد ومخاطر التغيرات المناخية، واعتبارا لضرورة اعتماد حلول جديدة ومستدامة لضمان تعميم واستمرارية هذه المرافق الحيوية.

ولذلك، فقد ارتأت الجماعات والعمالات والأقاليم التابعة لجهة **طنجة-تطوان-الحسيمة للتوزيع**، التجمع في إطار مجموعة جماعات ترابية، يعهد إليها بالإشراف على تدبير مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وإنجاز المشاريع المتعلقة بتعميم التزود بالماء والكهرباء خصوصا بالعالم القروي، بشراكة مع الدولة ومع مختلف المتدخلين المعنيين.

اعتبارا لما سبق، وبناء على:

- القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7يوليو 2015) وخاصة المواد من 141 إلى 148؛
- القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم1.15.84 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7يوليو 2015)؛
- القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.53 صادر في 23 من ذي الحجة 1444 (12يوليو 2023) ؛
- المرسوم رقم 2.17.450 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للعمالات والاقاليم ومجموعاتها؛
- مداولات مجالس **الجماعات** القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية **طنجة -تطوان-الحسيمة للتوزيع** مثلما هي مرفقة بهذه الاتفاقية؛
- مداولات مجالس **العمالات والأقاليم** القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية **طنجة-تطوان-الحسيمة للتوزيع** مثلما هي مرفقة بهذه الاتفاقية؛

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: إحداث المجموعة

تحدث على مستوى جهة طنجة تطوان الحسيمة بمبادرة من **الجماعات ومع العمالات والأقاليم** مجموعة جماعات ترابية تسمى طنجة تطوان الحسيمة للتوزيع"، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، يشار إليها فيما يلي ب "**المجموعة**".

تحدث وتسير **المجموعة** طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، ولا سيما المواد من 141 إلى 148 منه، ووفقا للشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

المادة الثانية: موضوع المجموعة

يُحَدِّدُ موضوع **المجموعة** في تدبير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل على مستوى النفوذ الترابي **للجماعات** الأعضاء بما في ذلك الإسهام في تزويد العالم القروي بخدمات المرفق المذكور. ولهذه الغاية تعهد **الأطراف** إلى **المجموعة** بممارسة الاختصاصات المتعلق بتدبير المرفق المذكور طبقا للمادة 83 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وكذا بمهام صاحب المرفق كما هو مُعَرَّف بمقتضيات القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

المادة الثالثة: مقر المجموعة

تتخذ **المجموعة** مقرا لها بالنفوذ الترابي لجماعة **طنجة**.

يمكن **للمجموعة** تغيير مقرها داخل نفوذ جماعة **طنجة** بقرار من رئيسها. غير أنه لا يمكن تغيير مقر **المجموعة** إلى خارج نفوذ جماعة **طنجة** إلا بمقرر لمجلسها.

لا يكون المقرر المتعلق بتغيير مقر **المجموعة** قابلا للتنفيذ إلا بعد التأشير عليه من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية أو من تفوض إليه ذلك.

المادة الرابعة: المساهمات

تأخذ مساهمة **الأطراف في المجموعة** شكل مساهمات مالية تدفع لزوما في حساب **المجموعة** قبل متم شهر أبريل من كل سنة مالية.

تُحدد المساهمة المالية السنوية **للأطراف** على الشكل التالي:

- باستثناء الجماعات المنصوص عليها وعلى مبالغ مساهماتها المالية في الجدول بعده، تُحدد المساهمة المالية لباقي الجماعات في مبلغ قدره **عشرون ألف درهما (20.000 درهم)**.

- تحدد مساهمات الجماعات المشار إليها في الفقرة السابقة كالتالي:

طنجة	300.000 درهم
تطوان	100.000 درهم
الحسيمة	100.000 درهم
العرائش	100.000 درهم
شفشاون	100.000 درهم
وزان	100.000 درهم
المضيق	100.000 درهم
الفنيدق	100.000 درهم

- تحدد مساهمات مجالس العمالات والأقاليم في مبلغ مئة ألف درهما (100.000 درهم)

يمكن تغيير مبلغ وطبيعة المساهمة إن اقتضى الأمر ذلك بمقتضى اتفاقية ملحقة تصادق عليها مجالس **الأطراف**، ولا تكون قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية أو من تفوض إليه ذلك.

المادة الخامسة: إجبارية المساهمة

طبقا للتشريع الجاري بها العمل، تعتبر المساهمات المالية المنصوص عليها في هذه الاتفاقية نفقات إجبارية يتعين على **الأطراف** تسجيلها لزوما في ميزانياتها والأمر بصرفها وفقا للشروط المنصوص عليها في التشريع المذكور وكذا المادة الرابعة أعلاه.

المادة السادسة: مجلس ومكتب المجموعة

تسير **المجموعة** من لدن مجلس يحدد عدد أعضائه بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

يتكون مكتب **المجموعة** من رئيس وأربعة (4) نواب ينتخبون من لدن مجلس **المجموعة**.

تسهر **الأطراف** على أن ينتخب منتدبوها بمجلس **المجموعة** رئيس مجلس **المجموعة** ونوابه من بين منتدبي الجماعات مقر العمالة أو الإقليم، ذات العدد الأكبر من السكان.

المادة السابعة: مهام رئيس مجلس المجموعة

يمارس رئيس مجلس **المجموعة** في حدود غرض هذه الأخيرة الصلاحيات المخولة لرؤساء مجالس **الجماعات** وفقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14، ولاسيما فيما ما يتعلق منها بالإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وتدبير العقارات والمنقولات التابعة للمرفق المذكور داخل النفوذ الترابي **للمجموعة**.

المادة الثامنة: الانسحاب من المجموعة

لا يمكن لأي جماعة ترابية عضو في **المجموعة** الانسحاب منها إلا بعد:

- إنهائها لأداء جميع التزاماتها المالية لفائدة **المجموعة** بمقتضى هذه الاتفاقية أو بمقتضى أي اتفاقية أخرى ذات صلة؛
- تحمل كل إخلال بالالتزامات التعاقدية **للمجموعة** قد ينتج عن انسحاب الجماعة الترابية المعنية؛
- التأكد من عدم مساس انسحابها باستمرارية التدبير المتوازن للمرفق المعهود به **للمجموعة** وبالتوازن الاقتصادي والمالي لعقد التدبير الذي قد تبرمه **المجموعة**؛

وفي جميع الأحوال، وطبقا للتشريع الجاري به العمل، لا يمكن أن تنسحب أية جماعة ترابية عضو في **المجموعة** إلا بناء على مقرر لمجلسها، وصدور قرار الإعلان عن انسحابها من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

المادة التاسعة: حلول المجموعة محل الجماعات

تحل **المجموعة** تلقائيا في حدود موضوعها مثلما هو محدد في المادة 2 من هذه الاتفاقية، محل **الجماعات** في الحقوق والالتزامات المترتبة على الاتفاقيات والعقود التي تم إبرامها من طرف هذه الأخيرة قبل إحداث **المجموعة** أو انضمام جماعة أخرى إليها، وفي إدارة والإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل المخول تدبيره لكل شخص من أشخاص القانون العام أو الخاص داخل النطاق الترابي **للمجموعة**.

المادة العاشرة: وضع الممتلكات العقارية والمنقولة للمرفق رهن تصرف المجموعة

تضع **الجماعات** جميع العقارات والمنقولات المخصصة لتدبير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل رهن تصرف **المجموعة** في إطار إشرافها على تدبير المرفق المذكور. وتشمل على وجه الخصوص العقارات والمنقولات المنصوص عليها في المادة 11 من القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

المادة الحادية عشر: تدبير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة للمرفق

تعهد **الجماعات** إلى **المجموعة** بمهام تدبير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة لمرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل وفقا لطريقة تدبير المرفق المعتمدة، كما تعهد إليها، على وجه الخصوص، بتفعيل أحكام المادة 14 من القانون رقم 83.21 المشار إليه أعلاه في حالة إبرام عقد التدبير مع شركة جهوية متعددة الخدمات.

المادة الثانية عشر: ممارسة الصلاحيات ذات الصلة بموضوع المجموعة

تعمل **الأطراف** عند ممارسة مجالسها أو رؤسائها لأي من الاختصاصات أو الصلاحيات التي قد تكون مرتبطة بمهام **المجموعة** على احترام مختلف أنظمة مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل الذي تشرف عليه **المجموعة**، وكذا الالتزامات التعاقدية **للمجموعة** خاصة بمقتضى عقود تدبير المرفق المذكور.

ولهذه الغاية، تحرص **الأطراف** على طلب رأي **المجموعة** بمناسبة عزم مجالسها أو رؤسائها اتخاذ أية مقررات أو قرارات تنظيمية قد يكون لها وقع مباشر على المرفق المعهود به إلى **المجموعة**.

المادة الثالثة عشر: مدة المجموعة ودخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تحدث **المجموعة** لمدة غير محدودة ابتداء من تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ.

تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد صدور قرار السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بالإعلان عن تكوين **المجموعة** طبقا لأحكام المادة 133 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

المادة الرابعة عشر: تسوية الخلافات

يعرض كل خلاف يتعلق بتأويل مقتضيات هذه الاتفاقية أو بتنفيذها على السيد وزير الداخلية أو من يفوض إليه ذلك قصد دراسة الحلول المناسبة طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل

توقيع الأطراف حسب كل عمالة وإقليم

تأشيرة والي جهة طنجة- تطوان-الحسيمة عامل عمالة طنجة أصيلة		
مجلس عمالة طنجة-أصيلة	جماعة طنجة	جماعة أصيلة
جماعة اكزناية	جماعة المنزلة	جماعة دار الشاوي
جماعة حجر النحل	جماعة العوامة	جماعة سبت الزينات
جماعة حد الغربية	جماعة أقواس بريش	جماعة سيدي اليمني
جماعة الساحل الشمالي		

9

تأشيرة عامل إقليم تطوان

مجلس إقليم تطوان	جماعة تطوان	جماعة واد لو
جماعة الخروب	جماعة زينات	جماعة بني بدر
جماعة بني حرشن	جماعة المحترزين	جماعة الملاليين
جماعة سوق القديم	جماعة عين لحصن	جماعة صدينة
جماعة أزلا	جماعة بغاغزة	جماعة جبل لحبيب
جماعة دار بني قريش	جماعة الزيتون	جماعة بني سعيد
جماعة زاوية سيدي قاسم	جماعة بني ليت	جماعة الحمراء
جماعة أولا علي منصور	جماعة الواد	

10

تأشيرة عامل إقليم العرائش		
مجلس إقليم العرائش	جماعة العرائش	جماعة القصر الكبير
جماعة العوامرة	جماعة زوادة	جماعة قصر ابجير
جماعة تطفت	جماعة بوجديان	جماعة سوق القلة
جماعة بني عروس	جماعة عياشة	جماعة تزروت
جماعة بني غرفط	جماعة زعرورة	جماعة الساحل
جماعة ربصانة الشمالية	جماعة ربصانة الجنوبية	جماعة سوق الطلبة
جماعة السواكن	جماعة أولاد اوشيح	

11

تأشيرة عامل إقليم الحسيمة		
مجلس إقليم الحسيمة	جماعة الحسيمة	جماعة امزورن
جماعة بني بوعياش	جماعة اجدير	جماعة تارجيست
جماعة عبد الغاية السواحل	جماعة اساكن	جماعة كتامة
جماعة تمساوت	جماعة مولاي احمد الشريف	جماعة تاغزوت
جماعة بني بوشيبت	جماعة ايت يوسف وعلي	جماعة لوطا
جماعة امرابطن	جماعة اربعاء تاوريرت	جماعة شقران

12

جماعة النكور	جماعة نفروين	جماعة ازمورن
جماعة ايت قمرة	جماعة الرواضي	جماعة بني حذيفة
جماعة بني عبد الله	جماعة زاوية سيدي عبد القادر	جماعة سيدي بوتميم
جماعة زرقت	جماعة بني بشير	جماعة بني عمارت
جماعة سيدي بوزينب	جماعة بني بونصار	جماعة بني احمد اموكزن
جماعة بني بوفراح	جماعة اسنادة	جماعة بني جميل مسطاسة
جماعة بني جميل مكصولين		

13

تأشيرة عامل إقليم وزان		
مجلس إقليم وزان	جماعة وزان	جماعة بني كلة
جماعة سيدي رضوان	جماعة ونانة	جماعة سيدي بوصبر
جماعة سيدي أحمد الشريف	جماعة لمجاعرة	جماعة ازغيرة
جماعة نروال	جماعة زومي	جماعة قلعة بوقرة
جماعة مقريصات	جماعة عين بيضاء	جماعة ابريكشة
جماعة اسجن	جماعة امزفرون	جماعة مصمودة

14

تأشيرة عامل إقليم الفحص أنجرة		
مجلس إقليم الفحص- أنجرة	جماعة البحراويين	جماعة القصر الصغير
جماعة ملوسة	جماعة جوامعة	جماعة القصر المجاز
جماعة أنجرة	جماعة تغرامت	

15

تأشيرة عامل عمالة المضيق الفنيدق

مجلس عمالة المضيق-الفنيدق	جماعة المضيق	جماعة الفنيدق
جماعة مرتيل	جماعة عليين	جماعة بليونش

16

تأشيرة عامل إقليم شفشاون		
مجلس إقليم شفشاون	جماعة شفشاون	جماعة باب برد
جماعة أونان	جماعة تموروت	جماعة بني أحمد الشرقية
جماعة بني أحمد الغربية	جماعة واد الملحة	جماعة المنصورة
جماعة أمنار	جماعة متيوة	جماعة ووزكان
جماعة بني رزين	جماعة بني سميح	جماعة باب تازة

17

جماعة بني دركول	جماعة بني صالح	جماعة فيفي
جماعة بني فعلوم	جماعة الدردارة	جماعة تنقوب
جماعة لغدير	جماعة بني سلمان	جماعة بني منصور
جماعة بني بوزرة	جماعة سطيحة	جماعة تزكان
جماعة تاسيفت	جماعة تلمبوط	

18

افتتح السيد رئيس الجلسة باب المداخلات

رشيد صبار : أوضح على انه فيما يتعلق باختيار المناديب، فالطريقة المعتمدة في ذلك معروفة في عدد من المؤسسات ، حيث ان التراضي السياسي هو المتحكم .في حين ان معيار الكفاءة هو الذي ينبغي استحضاره في هذه العملية .وكذا ضرورة شرط التكوين وعدد من الإمكانيات المعرفية وغيرها للترافع بجدية على قضايا المواطنين .وبالرجوع الى موضوع إحداث الشركة الجهوية متعددة الخدمات. التي سوف تشرف على تدبير قطاع الماء والكهرباء والتطهير السائل فهذا الموضوع اعتبره في غاية الأهمية و له عدد من الانعكاسات على المواطن رغم شعار الدولة الاجتماعية المطروح حاليا .وبخصوص انضمام الجماعات الترابية القروية المجاورة لمدينة القصر الكبير والتابعة حاليا للمكتب الوطني للكهرباء سوف يطرح تحديات مستقبلية كبيرة .نفس الأمر ينطبق على مدينة القصر الكبير التي كانت تتوفر على وكالة مستقلة لتوزيع الماء والكهرباء تتميز بالقرب مما كان يسهل عملية الترافع على المواطن وأحياء المدينة لكن في المستقبل سوف نعدم هذه الإمكانية خاصة مع إحداث شركة مساهمة خاضعة للخوصصة وبالتالي سوف نجد صعوبة كبيرة للتأثير في هذه الشركة وكذا في الترافع على ملفات المواطن القصري لدى هذه الشركة

خالد المودن : أوضح أن هذا المشروع مهم واستراتيجي ويندرج ضمن تصورات الدولة .وكون إحداث شركة جهوية كبرى سيساهم من جهة في إحداث استثمارات كبرى وانسجام التدخلات القطاعية وتوحيد المساطر وغير ذلك لكن هناك كذلك بعض السلبيات ينبغي معالجتها وتوفير حلول مناسبة لكي يكون هناك انتقال سلس من النظام الحالي إلى النظام الجديد لتدبير قطاع الماء والكهرباء والشركة الجهوية متعددة الخدمات .فيما يخص الاتفاقية فهي تغيب الجماعات الصغرى حيث أن هناك رئيس وأربعة نواب .وهؤلاء النواب سوف يمثلون مراكز الإقليم .وبالتالي القصر الكبير لن يمثل بمندوب .وشروط الانسحاب مستحيلة تقريبا .كما يتمنى السيد العضو تعميق النقاش بخصوص الاتفاقية لكن المشروع تمت المصادقة عليه سلفا . ويصعب الآن تغيير مضامين هذه الاتفاقية .مشيرا إلى تغييب دور المنتخب في الموضوع مؤكدا أن عملية انتداب ممثل الجماعات غير منصفة

عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب : بدوره أوضح أن الجماعات القروية والصغرى سوف تكون مغيبة .وكون الأهمية سوف تعطى لمراكز الإقليم .وكون مدينة القصر الكبير لن تحضى بمندوب يمثلها .علما أن دور المنتخب هو الدفاع عن الساكنة والترافع على مصالحها . وبخصوص الشركة فهي تخضع لقانون الشركات المساهمة وهو يخضع لمنطق التوازنات المالية ولا يخضع لمنطق مراعاة ظروف الساكنة ووضعيتها الاجتماعية .علما انه لا يشكك في إرادة الدولة والسعي لتنزيل الجهوية الموسعة وإحداث أقطاب جهوية كبرى لتدبير عدد من القطاعات لكنه يطالب بضمانات تراعي ظروف المواطن البسيط وهذه الضمانات يجب أن تكون مكتوبة في النصوص القانونية . مشيرا إلى أن هذا القانون حضي بنقاش عميق على المستوى الوطني لدى الأحزاب والمركزيات النقابية وفي المؤسسات ولم تتم المصادقة عليه بالإجماع في قبة البرلمان وعارضته عدة أحزاب وامتنعت عن التصويت عليه باقي الأحزاب .

سليمان لخضر : أكد على الالتزام بالدفاع على مصالح المواطن وتواجد المناديب في المؤسسات لتحقيق أغراض اجتماعية للمواطن وليس لتحقيق أغراض مادية او شخصية .مؤكدا أن المندوب لا يتقاضى أي أتعاب مالية بل هدفه الترافع على المواطن فقط وبخصوص موضوع النقطة يحتاج الى نقاش طويل وتمس الحاجيات اليومية للمواطن في الماء والكهرباء والتطهير السائل واستعراض مجمل المستجدات المتعلقة بتأسيس الشركة الجهوية وتدبير المرحلة الانتقالية ورهانات الدولة على الموضوع ، خاصة كون بلادنا مقبلة على تنظيم تظاهرة دولية كبرى الا وهي كاس العالم لكرة القدم . والسعي لمعالجة خوصصة القطاع الذي تمسك به شركات اجنبية وتشرف على تدبير اماندیس وغيرها .والسعي إلى مغربة هذا القطاع الذي سوف يكون حكرا على الرسمال المغربي والأطر المغربية وتدبير الخيرات الوطنية المغربية . متسائلا عن دور ومصير مناديب الجماعات الترابية مستقبلا لدى شركات التوزيع الجهوية متعددة الخدمات.

سعيد القزدار : بدوره أكد على أهمية الموضوع الذي حضي بنقاش عميق وطنيا .وبالرجوع الى تركيبة الشركة أوضح انه سوف تسير بمكتب يسيره رئيس وأربعة نواب .متسائلا هل سوف تسير الجهة بخمسة أفراد فقط .وبخصوص الفوترة نجد هناك فرق كبير حاليا بين فاتورة القصر الكبير وفاتورة طنجة وتطوان. لكن هذا سوف لن يستمر مستقبلا مع إحداث الشركة الجهوية وتوحيد الفاتورة مطالبا بضرورة توفير آليات مناسبة لتمثيل الجماعات الترابية .

محمد المجدوب : أكد على أهمية الموضوع وضرورة تعميق النقاش بخصوصه علما انه كان من المفروض أن يتاح للمنتخبين بالجماعات الترابية تدارس الموضوع بكل حرية .خاصة وان للموضوع تداعيات كبرى على الساكنة مستقبلا،

رغم انه لدينا الثقة في التدابير المتعلقة بتنزيل ورش الجهوية المتقدمة وتدابير الدولة في هذا الاطار .متسائلا عن دور الجماعات التربية في إطار شركة التوزيع المحدثة جهويا .

عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب : أوضح على أن المادة الرابعة من الاتفاقية تنص على مساهمات الجماعات التربية وكون جماعة طنجة سوف تساهم بمبلغ ثلاثمائة الف درهم 300.000درهم . في حين ان جماعة القصر الكبير سوف تساهم بمبلغ عشرين الف درهم كباقي الجماعات التربية القروية. وبالتالي هناك فرق بين مساهمات الجماعات.مضيفا بان هدفنا جميعا خدمة المواطن لكننا نلاحظ أن الحكومة الحالية ماضية في التضخم وهذه الحكومة رغم أنها ترفع شعار الدولة الاجتماعية لكنها عجزت عن توفير أضحية عيد الأضحى .مشيرا أن هذه الحكومة لا تتوفر على مؤشرات الثقة وتفتقد للحس الاجتماعي وزواج السلطة والرأسمال خطر على بلادنا . مضيفا أن هذه الحكومة تتحمل وزر الوضعية الاجتماعية مطالبا بضمانات لحماية المواطن البسيط .وفاتورة الماء و الكهرباء لمدينة الرباط والدار البيضاء وطنجة غالية جدا مقارنة مع فاتورة القصر الكبير حاليا التي تدبر حاليا من طرف الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء .مؤكدا أن المؤسسات التابعة للدولة والتي تدبر عدد من المرافق الحيوية ارحم بكثير من الشركات الخاصة التي سوف تدبر تلك المرافق مستقبلا .

خالد المودن :أوضح أن القوانين والمراسيم المؤطرة للموضوع قد صدرت و انه شرع في تنزيل الشركات الجهوية متعددة الخدمات مثل جهة الدار البيضاء واكادير وجدة .موضحا أن طريقة العمل السائدة حاليا في الوكالات سوف تنتهي وسوف لن يبقى هناك وجود للمناديب والمجلس الإداري وغير ذلك . وسوف تؤسس شركة جديدة بأجهزة جديدة عبارة عن شركة مساهمة في البداية سوف تكون الدولة هي مالكة أغلبية الأسهم لكن حيث إنها شركة مساهمة فان مساهمة الخواص سوف تكون مفتوحة مستقبلا .التحدي الاجتماعي المطروح هو كون ثمن الفاتورة حاليا تحدده الدولة . لكن في المستقبل فإن الضمانات للترافع على المواطن رهينة بوجود مجتمع مدني يترافع على قضايا المواطن ومطلع على دفتر التحملات . خاصة وان أسلوب الوكالة حاليا سوف لن يبقى وكذا سوف لن يبقى مندوب الجماعة الذي كان قريبا من المواطن ويترافع على مصالح المواطن والجماعة . بحيث سوف يصبح المخاطب مستقبلا هو المدير الجهوي وفي احسن الأحوال المدير الإقليمي .بحيث أن مركز القرار لن يبقى محليا بل سيصبح على مستوى الجهة . مضيفا أن المادة السادسة تشير إلى كون المجموعة تسير من طرف مكتب مكون من رئيس وأربعة نواب وكون النواب يمثلون مراكز الإقليم .

رشيد صبار : أوضح على أن الهدف المشترك هو الترافع على مصالح الساكنة .مؤكدا ان هناك فرق كبير بين الفاتورة التي تؤدى حاليا بمدينة القصر الكبير وبين الفاتورة التي تؤدى في مدن طنجة والرباط وغيرها من المدن التي تسيرها الشركات المساهمة .وربما يكون المستقبل افضع مما هو عليه لدى شركة اماناديس حاليا .

وكون شركة المساهمة هدفها الربح أساسا .وكون مؤسسة الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء ومديرها ومندوب الجماعة وغير ذلك سوف يختفي مستقبلا وتحل محله الشركة الجهوية .وكون مندوب إقليم العرائش سوف يكون واحد فقط كنائب للرئيس في حالة ما اذا نجح في انتخابات نواب الرئيس الأربعة ، هذا كله يطرح تحديات كبرى مستقبلا بخصوص هذا الموضوع الذي له تداعيات اجتماعية كبيرة على المواطن . كما سوف يحد من ترافع وصلاحيات واختصاصات الجماعات الترابية .

سليمان لخضر: اوضح ان الوضعية الحالية تحصيل حاصل وانه تمت المصادقة على القانون منذ حكومة بنكيران .وكون القانون ليس جديدا بل تمت المصادقة عليه سلفا. المهم هو الترافع المستمر على شؤون الساكنة و يجب الإبقاء على هذا المنوال سواء من داخل الجماعة الترابية او عبر المجتمع المدني . مؤكدا على اهمية نقاش هذا الموضوع بكل مسؤولية بما يخدم مصلحة المواطن والمصلحة العامة

السيد باشا المدينة :اكد على أن النقاش الجاري حاليا مهم وجد صحي وللمجلس كامل الصلاحية في المناقشة واتخاذ ما يراه مناسبا وهو سيد قراره .

كما أوضح على أن مسلسل الجهوية هدفه تقوية دور الجماعات الترابية وإحداث التوازن والتكامل بين الجماعات تحت إشراف الدولة .مشيرا إلى انه مع تحديات الإجهاد المائي فان تدبير الماء لم يعد مسألة محلية بل اصبح قضية وطنية . وكون الشركة محكومة بقانون 17.95وكذا بقانون 21.83 وكون الجماعات الترابية من حقها المساهمة في أسهم الشركة الجهوية متعددة الخدمات كما هو منصوص عليه في قانون رقم 21.83 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.وخاصة مقتضيات المادة الثالثة منه.

وقد طالب باستحضار تجربة التدبير المفوض لقطاع النظافة ، حيث هناك شركات خاصة تشرف على تدبير قطاع النظافة بالجماعات الترابية في حين هناك دفتر تحملات وهناك مؤسسات الرقابة .وبخصوص المادة الخامسة من قانون الشركة الجهوية متعددة الخدمات تنص على انه لصاحب المرفق أن يحدد في عقد التدبير موضوع العقد ومدة العقد وكيفية تحديد التعريفات والاتاوات والأجرة المتعلقة بالمرفق ...واليات المراقبة وتتبع تنفيذ العقد ...وبالتالي لا يوجد هناك أي تغييب للمنتخب. وبطبيعة الحال هذه المؤسسة الجديدة لديها تمثيلية معينة .هناك مكتب للمجموعة لكن هناك أجهزة للرقابة ، وهناك تحديات كبيرة للإجهاد المائي والدولة تتحمل مسؤليتها في هذا الإطار وسوف يتم تدبير هذا القطاع بكل مسؤولية. ولا يمكن للشركة ان تفعل ما تشاء بل هناك قوانين مؤطرة.

كما ثمن المجهودات التي يقوم بها السيد عامل الإقليم بالعرائش باعتباره رئيس المجلس الإداري للوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء خدمة للصالح العام وللساكنة .مؤكدا ان المرافق الحيوية تشرف عليها الدولة بكامل العناية والاهتمام وكون اشراك القطاع الخاص ليس بالسياسة الجديدة وهدفها مواكبة مجمل المستجدات العالمية وكون الدولة تواكب مجمل التحولات خدمة للصالح العام وهناك قوانين واضحة تؤطر ذلك وهذه المؤسسات خاضعة لرقابة وزارة الداخلية وباقي مؤسسات الرقابة كالمجلس الأعلى للحسابات ومفتشي وزارة المالية والداخلية .وحيث ان هناك قانون عام يؤطر مجال معين هناك رقابة للدولة ومراعاة المصلحة العامة .

رئيس الجلسة ثمن جميع المداخلات ، وبعد ذلك طرح النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين .

و قبل رفع الدورة نهائيا، تلا السيد يوسف الريسوني كاتب المجلس برقية ولاء و إخلاص مرفوعة إلى السدة العالية بالله صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله و أيده.

و قد اختتمت الدورة أعمالها يوم الخميس 18 يوليوز 2024 على الساعة الثانية عشرة وثلاثون دقيقة زوالا

مقرر عدد 252 / 2114 بتاريخ : 18 يوليوز 2024

الدراسة والموافقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "طنجة- تطوان- الحسيمة للتوزيع .

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 18/ 2024/07.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.

وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والموافقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "طنجة- تطوان- الحسيمة للتوزيع .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 20

عدد الأصوات المعبر عنها :15

عدد الأعضاء الموافقين : 15

وهم السادة : عبد الله المنصوري –سعيد القزدار -محمد المجدوب- غزلان الشعيبي- سعيدة بوعشة–يوسف الريسوني - العزيز الغرباوي - محمد الشريع -محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكي– فطيمة الزهراء حاتم – رشيدة الزياني- أمل طريبق - الهام الركع .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد .

عدد الأعضاء الممتنعين : 06 وهم السادة : حسن الحسناوي خالد المودن - فاطمة برهون - أسماء البكوري – عبد الرحمان علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والموافقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية " طنجة - تطوان - الحسيمة للتوزيع .

رئيس الجلسة
عبد الله المنصوري

كاتب المجلس
يوسف الريسوني

Royaume Du Maroc
Ministère De L'intérieur
Wilaya De Tanger. Tétouan. Al Hoceima
Province De Larache
Commune De ksar El Kébir
Division des affaires administrative
Service de saffaires du conseil. Com.inf

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة.تطوان.الحسيمة
إقليم العرائش
جماعة القصر الكبير
قسم الشؤون الادارية
مصلحة شؤون المجلس و ت و م

رقم : 4

برقية مرفوعة إلى السيد مستشار صاحب الجلالة

الديوان الملكي بالرباط

بمناسبة اختتام المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير لأشغال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 18يوليوز 2024 ، يتشرف رئيس المجلس الجماعي أصالة عن نفسه ونيابة عن أعضاء المجلس وكافة سكان المدينة بأن يرفع إلى السدة العالية بالله مولانا أمير المؤمنين جلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده آيات الولاء والإخلاص والتشبث المكين بأهداب العرش العلوي المجيد.

حفظ الله مولانا الإمام وأبقاه ذخرا و ملاذا لهذه البلاد وأقر عينه بولي عهده الأمير الجليل مولاي الحسن وبصنوه السعيد مولاي رشيد وكافة الأسرة الملكية الشريفة ، إنه سميع مجيب الدعوات.

والسلام على المقام العالي بالله.

القصر الكبير في : 18 يوليوز 2024

خادم الأعتاب الشريفة

إمضاء : رئيس الجلسة

عبد الله المنصوري

المملكة المغربية
مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلوميات
القصر الكبير

جماعة القصر الكبير (Commune de Ksar el kebir) FAX:0539918174 Téléphone : 0539919179-0539918138
www.commune-ksarkebir.ma – email: infocukk@gmail.com